تلبسه انما اعطيتك لتبيعه فباعه بالفي درهم رواه مسلم وعن ابن عباس

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت من الحرير فاما

العلم وسدي الثوب فلا باس به رواه ابو داود وعن ابي رجاء قال خرج علينا

عمران بن حصين وعليه مطرف من خز وقال ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال من انعم الله عليه نعمة فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده

رواه احمد وعن ابن عباس قال كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطاتك

اثنتان سرف ومخيلة رواه البخاري في ترجمة باب وعن عمرو بن شعيب عن ابيه

عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا وتصدقوا

والبسوا ما لم يخالط اسراف ولا مخيلة رواه احمد والنسائي وابن ماجة وعن

ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما زرتم الله

في قبوركم ومساجدكم البياض باب الخاتم الفصل الاول عن ابن عمر قال

اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب وفي رواية وجعله في يده

اليمنى ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق نقش فيه محمد رسول الله صلى الله

عليه وسلم وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا وكان اذا لبسه

جعل فصه مما يلي بطن كفه متفق عليه وعن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة القران

في الركوع رواه مسلم وعن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم راى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه فقال يعمد احدكم الى

جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم

خذ خاتمك انتفع به قال لا والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلى الله

عليه وسلم اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل انهم لا يقبلون

كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما حلقة فضة نقش

فيه محمد رسول الله رواه مسلم وفي رواية للبخاري كان نقش الخاتم

ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وعنه ان نبي الله صلى الله عليه

وسلم كان خاتمه من فضة وكان فصه منه رواه البخاري وعنه ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل

فصه مما يلي كفه متفق عليه وعنه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم

في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى رواه مسلم وعن علي رضي الله عنه

قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتختم في اصبعي هذه او

هذه قال فاومى الى الوسطى والتي تليها رواه مسلم وعن عبد الله بن جعفر

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه رواه ابن ماجة ورواه

ابو داود والنسائي عن علي وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

يتختم في يساره رواه ابو داود وعن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه

وسلم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال

ان هذين حرام على ذكور امتي رواه احمد وابو داود والنسائي وعن معاوية

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمور وعن لبس الذهب

الا مقطعا رواه ابو داود والنسائي وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال لرجل عليه خاتم من شبه ما لي اجد منك ريح الاصنام فطرحه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)